

الجامع الصحيح سنن الترمذي

618 - حدثنا عمر بن حفص الشيباني البصري حدثنا عبد ا بن وهب أخبرنا عمرو بن الحرث

عن دراج عن ابن حجيرة (هو عبد الرحمن بن حجيرة البصري) عن أبي هريرة Y أن النبي A قال إذا أدت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك وقد روي عن النبي A من غير وجه أنه ذكر فقال رجل يا رسول ا هل علي غيرها ؟ فقال لا إلا أن تتطوع .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب K ضعيف